الاستفتاءات الجديدة (شهر شوال) – 7 /May/ 2022

نسيان دفع زكاة الفطرة

سؤال 1: نسيتُ دفع زكاة الفطرة، فما الحكم؟

الجواب: إذا كنتَ قد عزلتها فتدفع نفس المال المعزول، وإذا لم تكن قد عزلتها، فيجب على الأحوط وجوباً عزلها بدون نية الأداء والقضاء ثم دفعها بقصد القربة.

دفع كفارة غير السيّد للسيّد

سؤال 2: هل يجوز لغير السيّد أن يدفع كفارة صيامه للسيّد؟

الجواب: لا مانع منه، ولكن الأحوط استحباباً تركه.

جنس زكاة الفطرة ومقدارها

سؤال 3: كم هو مقدار زكاة الفطرة لكلّ شخص؟ وما هو الشيء الذي يجب دفعه بعنوان زكاة فطرة؟

الجواب: يجب على المكلّف أن يدفع عن نفسه وعن كلّ شخص يعوله صاعاً (ثلاثة كيلو غرامات تقريباً) من القمح أو الشعير أو التمر أو الزبيب أو الأرزّ أو الذرة ونحو ذلك للمستحقّ، ولو دفع ثمن أحدها كفى.

وقت عزل زكاة الفطرة

سؤال 4: متى يجب عزل زكاة الفطرة ودفعها؟

الجواب: يمكن عزلها بعد إثبات حلول شهر شوال، والأحوط وجوباً لمن أراد أن يصلي صلاة العيد أن يدفعها أو يعزلها قبل الصلاة، ويجوز التأخير لمن لا يصلّي صلاة العيد حتّى الظهر.

دفع زكاة الفطرة بعد عيد الفطر

سؤال 5: هل يمكن عزل زكاة الفطرة يوم العيد ودفعها بعد عدة أيام للفقير؟

الجواب: لا مانع في ذلك، ولكن يجب عدم التهاون في إيصالها إلى الفقير والأحوط وجوباً تجديد النية عند تسليمها.

دفع ما يحتاجه الفقير بدل مبلغ زكاة الفطرة

سؤال 6: هل يمكن تهيئة ما يحتاجه الفقير ودفعه له بدل مبلغ زكاة الفطرة؟

الجواب: لا يكفي بالكيفية المذكورة، ولكن يمكن أخذ وكالة من الفقير باستلام مال زكاة الفطرة بدلاً عنه وتهيئة الأغراض التي يحتاجها.

بخاخ التنفّس

لا إشكال في استخدام البخّاخ المشتمل على دواءٍ لعلاج ضيق التنفّس، ولا يوجب بطلان الصوم.

المصدر: رسالة الصلاة والصوم المسألة رقم 863